

المحاضرة رقم 21 في مقياس قانون بنكي

المحور الرابع: هياكل ومؤسسات النظام البنكي الجزائري

أولاً: بنك الجزائر

1-تعريف بنك الجزائر

يعرف البنك المركزي من الناحية الفقهية على انه: " مؤسسة نقدية عامة تحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي وهو الهيئة التي تتولى اصدار النقود وتضمن بوسائل شتى سلامة أسس النظام المصرفي ويوكل لها الاشراف على السياسة الائتمانية في الدولة بما يترتب على هذه السياسة من تأثيرات هامة في النظامين الاقتصادي والاجتماعي ويستند في عمله على نظم اقتصادية واحوال مصرفية وظروف سياسية واجتماعية معينة."

اما من الناحية القانونية فقد عرفته المادة 09 من الامر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم على انه: " بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويعد تاجرا في علاقاته مع الغير.

ويحكمه التشريع التجاري مالم يخالف ذلك احكام هذا الامر.

ويتبع قواعد المحاسبة التجارية ولا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ومراقبة مجلس المحاسبة."

2-خصائص بنك الجزائر

- يحتل مركز الصدارة وقمة الجهاز المصرفي بما له من سلطة الرقابة وكذا القدرة على اصدار وتدمير النقود القانونية دون سواها.
- يتمتع بالقدرة على تحويل الأصول الحقيقية الى أصول نقدية وهو القادر على اصدار النقود القانونية والمهيمن على شؤون النقد والائتمان في الاقتصاد الوطني فهو ليس مؤسسة نقدية عادية.

- هو مؤسسة عمومية ويشترك مع الحكومة في رسم السياسة النقدية وتنفيذ هذه السياسة عن طريق التدخل والتوجيه والمراقبة.
- لا يهدف من خلال العمليات التي يقوم بها الى تحقيق الربح وان حصل يكون من قبل الاعمال العارضة، لأن هدفه هو تحقيق المصلحة العامة وتنظيم النشاط النقدي والمصرفي والاقتصادي. .
- تعتبر النقود التي يصدرها البنك المركزي نقودا قانونية ذات ابراء نهائي في التعامل.
- هو مؤسسة مستقلة ابتداء من اصدار القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الملغى، واحتفظ بهذه الخاصية حتى بعد اصدار الامر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم والساري المفعول.

3- مفهوم استقلالية البنك المركزي:

تتمثل في منح البنك المركزي الاستقلال الكامل في إدارة السياسة النقدية من خلال عزله عن أي ضغوطات سياسية من قبل السلطة التنفيذية هذا من جهة ومن جهة أخرى منحه حرية التصرف في السياسة النقدية، ومن بين نماذج البنوك المركزية الأكثر استقلالية في العالم نجد بنوك الدول التالية: ألمانيا: الولايات المتحدة الأمريكية، وسويسرا، ونيوزيلاندا.

4- تسيير بنك الجزائر

1-4- إدارة بنك الجزائر

طبقا للمواد من 13 الى 17 من الامر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، فان إدارة بنك الجزائر يتولاها محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ، حيث يتم تعيينهم جميعا بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية.

حيث يتولى المحافظ إدارة شؤون بنك الجزائر ويتخذ جميع تدابير التنفيذ ويقوم بجميع الاعمال في إطار القانون، اذ يوقع باسم بنك الجزائر جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسنوات المالية والحصائل وحسابات النتائج، ويمثل بنك الجزائر لدى السلطات العمومية في الجزائر ولدى البنوك المركزية الأجنبية ولدى الهيأت المالية الدولية ولدى الغير بشكل عام، كما ينظم مصالح بنك الجزائر يحدد مهامها ويوظف اعوان بنك الجزائر ويعينهم في مناصبهم ويرقيهم ويعزلهم ، وكذا

يعين ممثلي بنك الجزائر في مجالس المؤسسات الأخرى، عندما يكون مثل هذا التمثيل مقررا وغيرها من المهام...

اما عن صلاحيات كل نائب من نواب المحافظ فان المحافظ هو الذي يتولى تحديدها وتوضيح سلطاتهم، ويمكنه أيضا تفويض امضائه الى أعوان من بنك الجزائر، كما يمكنه لحاجات الخدمة ان يختار من بين إطارات بنك الجزائر وكلاء خاصين.

اما عن حالات التنافي فانه:

تتنافى وظيفة المحافظ ونائب المحافظ مع كل عهدة انتخابية وكل وظيفة حكومية وكل وظيفة عمومية، كما انه لا يمكن للمحافظ ولا لنوابه ممارسة أي نشاط او مهنة او وظيفة اثناء عهدهم، ماعدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع النقدي او المالي او الاقتصادي. ولا يمكنهم أيضا اقتراض أي مبلغ من اية مؤسسة جزائرية كانت ام اجنبية، ولا يمكن ان يقبل أي تعهد عليه توقيع أحدهم في محفظة بنك الجزائر ولا في محفظة اية مؤسسة عاملة في الجزائر.

ولا يجوز أيضا للمحافظ ونواب المحافظ خلال مدة سنتين بعد نهاية عهدهم ان يسيروا او يعملوا في مؤسسة خاضعة لسلطة او مراقبة بنك الجزائر او شركة تسيطر عليها مثل هذه المؤسسة ولا ان يعملوا كوكلاء او مستشارين لمثل هذه المؤسسات او الشركات.

2-4- مجلس إدارة بنك الجزائر

أ- تشكيلة مجلس إدارة بنك الجزائر

طبقا لنص المادة 18 من الامر 03-11 فان مجلس الإدارة يتكون من:

- المحافظ رئيسا،
- نواب المحافظ الثلاثة،
- ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي.

في حالة غياب الموظفين او شغور وظائفهم يحل المستخلفون محلهم حسب الشروط نفسها.